

ان يجزى الى المسجد ثم يعود الى الحمام ان كان قد بقي له وقت  
تعلق فان في الصلاة في الحمام خلافاً بين العلماء منهم من  
ذهب الى جوازها وكراهة **اما** لا يتاحل الخسائر وقد يبر  
المصلح بها سيما وهو لا يشعر **واما** لا يتاحل ما في السباطين او  
لجميع الامرين **وعلى** هذا فظاهر الجواهر اسهل من ذلك وهذا  
قول جمهورنا فعلمنا **ومنهم** من قال ان صفاق عليه الوقت صلى  
فيه ولا يفتل لان مراعاة الوقت اول من مراعاة المكان  
**ومنهم** من ذهب الى انها لا تفسد مطلقاً وهو المشهور في هذه  
الامام احمد بن حنبل رحمه الله واعتمدوا في ذلك على ما رووه  
وروي في النهي عن ذلك **احدها** حديث ابي سعيد الخدري رضي  
الله عنه وله طريق جيد قال الامام احمد بن حنبل رحمه الله  
في مسنده حدثنا احمد بن عبد الملك الخوافي انبا نا محمد بن  
سليمان عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن يحيى عن عثمان بن ابي  
عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الارض  
سعيد وظهور **الا المقترن والحمام** وقال في عهدنا حديثنا  
ابو معاوية الغلابي وهو عسان بن الفضل الكهري حدثنا  
عبد الواحد بن زياد عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد  
**قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الارض كلها مسجد  
**الا الحمام والقبور** ورواه ابو داود عن مسند ومنه  
الواحد من زياد عن موسى بن سماعيل عن حماد بن سلمة كلاهما  
عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن جده عن ابي سعيد به ورواه

على

على بن عبد العزيز في مسنده عن حماد بن منبهال عن حماد بن  
سلمة بن مسند امين عن شك. وكذا رواه الحافظ ابو بكر المزاري  
عن ابي كامل الجعفي عن عبد الواحد بن زياد به. ورواه بن  
في صحيحه عن ابي بكر بن خزيمة عن ليشون بن معاوية عن عبد الواحد  
ابن زياد به. ورواه بن ماجه في سننه عن محمد بن يحيى  
عن يزيد بن هارون عن سفينان الثوري وحماد بن سلمة  
كلاهما عن عمرو بن يحيى به مسنداً وهكذا رواه ابو بكر الشافعي  
من حديث الثوري منفصلاً. **واما** الترمذي فروى هذا  
الحديث عن ابن ابي عمير واي عمار الموزني كلاهما عن ابي داود  
رواه ابي بن ميمون من ذكره عن ابي سعيد. ومنهم من لم يرو  
روى سفينان الثوري وحماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى  
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم برسالة. وقال الدارقطني  
في كتاب العلال رواه عبد الواحد بن زياد والزاوردي  
ومحمد بن اسحاق عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد منفصلاً  
وكذا رواه ابو نعيم عن الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه  
عن ابي سعيد وثانعه سعيد بن سالم القداح وحكي ان ادم  
عن الثوري فوصلوه. ورواه جماعة عن عمرو بن يحيى عن ابيه  
مرسلاً والمرسل هو المحفوظ فمذموم طريقته لم يخص طريقته وعلمه  
وكما صمد انه قد اختلف في وصله وارسله فوصله ثقافت  
وارسله اخرون وعلى طريقته كثير من الفتاوى بحكم به وهو  
اختيار شيخنا الحافظ ابي الحجاج الحري بعد ان شاء الله